



دولة فلسطين
مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (10 / 18/59/ م.و.م/ا) لعام 2020م
اعتماد سعر شراء الطاقة الكهربائية المنتجة من مصادر الطاقة الشمسية

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته؛
وعلى قرار بقانون الكهرباء العام رقم (13) لسنة 2009م وتعديلاته؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في مدينة رام الله بتاريخ (2020/06/01م) ما يلي:

المادة الأولى

اعتماد سعر شراء الطاقة الكهربائية المنتجة من مصادر الطاقة الشمسية ليصبح (85%) كحد أقصى من معدل
شراء الطاقة الكهربائية من مصادر الطاقة التقليدية.

المادة الثانية

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

المادة الثالثة

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه، ويُعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 2020/06/01م.

محمد اشتية



د. محمد اشتية
رئيس المجلس
الوزراء